

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

. @ 366 @

وعمل العالم المشترط للعدالة في الراوي برواية شخص تعديل له في الأصح وإلا لما عمل بروايته . .

ورواية من لا يروي إلا عن عدل بأن صرح بذلك أو عرف من عادته بالاستقراء أنه لا يروي إلا عن عدل تعديل له ، كما لو قال : هو عدل لكن هذا دون التصريح كما قاله ابن دقيق العيد . .
وليس من الجرح ترك العمل بمرويه وترك الحكم بمشهوده لاحتمال أن يكون الترك لمعارض . .
وفيما إذا تعارضا في ثبوت جرح معين ونفيه تردد . .
فإن خلا المجروح عن تعديل قبل الجرح فيه مجملا غير مبين السبب إذا صدر من عارف على المختار ، لأنه إذا لم يكن فيه